التربية الإسلامية

الصف الثاني الثانوي

٢٠٢٣ – ٢٠٢٤

بنك الأسئلة

الأستاذ معتصم الكوبري

المجموعة الأولى

(أسئلة الكتاب)

١ – اللفظ القرآني الذي عُنِي به طلب الإحسان من الله تعالى، وتفضُّله على العبد بالنِّعَم، هو:

أ – {وَاعْفُ عَنَّا}　　ب – {أَنْتَ مَوْلَانَا}　　ج – {وَاغْفِرْ لَنَا}　　د – {وَارْحَمْنَا}

٢ – واحدة من السور الآتية لَيْسَتْ من السبع الطِّوال:

أ – سورة البقرة　　ب – سورة النساء　　ج – سورة الرعد　　د – سورة المائدة

٣ – تظهر سَعة علم الله تعالى في قوله سبحانه:

أ – {لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا}　　ب – {لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ}

ج – {وَإِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ}　　د – {وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ}

٤ – من الأحكام التي ثَبَتَتْ في السُّنَّة النبوية الشريفة، ولم تَرِدْ في القرآن الكريم:

أ – تحريم الجمع بين الأختين في الزواج.　　ب – تحريم الاعتداء على أموال الناس.

ج – تحريم الجمع بين البنت وعمَّتها في الزواج.　　د – وجوب أداء الصلاة.

٥ – الحُكْم الشرعي للأخذ بالسنة، والعمل بتوجيهاتها، هو:

أ – واجب　　ب – مستحب　　ج – مباح　　د – مندوب

٦ – المثال الصحيح على دور السُّنَّة النبوية الشريفة في تفسير ما جاء في القرآن الكريم وبيانه، قول النبي صلى الله عليه وسلم:

أ – "لا يُجْمَعُ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتِها، وَلا بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَخالَتِها"

ب – "صَلُّوا كَمَ رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي"

ج – "إِنَّ دِماءَكُمْ وَأَمْوالَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرامٌ"

د – "ما وَجَدْنا فيهِ مِنْ حَلالٍ اسْتَحْلَلْناهُ، وَما وَجَدْنا فيهِ مِنْ حَرامٍ حَرَّمْناهُ"

٧ – الحدث الذي يرتبط بالنفخة الأولى هو:

أ – تناثر النجوم　　ب – تطاير الصحف　　ج – دُنُوُّ الشمس　　ج – المرور فوق الصراط

٨ – الحدث الذي يأتي بعد الحساب هو:

أ – الشفاعة الكبرى　　ب – دخول الجَنَّة أو النار　　ج – المرور فوق الصراط　　د – الشفاعة الصغرى

٩ – يجمع الله تعالى الناس يوم القيامة في مكان واحد يُسمّى المحشر، ويكون ذلك بعد:

أ – النفخة الثانية ب – العرض ج – الحساب د – الورود على الحوض

١٠ – يدلُّ قول الله تعالى: {وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا وَإِنْ كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا وَكَفَى بِنَا حَاسِبِينَ} على حدث من أحداث اليوم الآخر، هو:

أ – الحشر ب – الحساب د – العرض د – الشفاعة الكبرى

١١ – تُعَدُّ تجارة الخمور مصلحة:

أ – مُعتبَرة شرعًا ثَبَتَتْ بالقرآن الكريم ب – مُرسَلة يَقْبلها الشرع

ج – مُرسَلة يرفضها الشرع د – مُلْغاة شرعًا؛ لجلبها الضرر للناس

١٢ – الحُكْم الشرعي الذي يُمثِّل مصلحة مُلْغاة هو:

أ – جواز التعامل بالأوراق النقدية ب – اكتساب المال من الرشوة

ج – جمع القرآن الكريم في مصحف واحد د – التقرُّب إلى الله بالنوافل

١٣ – أحد الآتية بُنِي على مصلحة وهمية:

أ – القتل الرحيم ب – الخمر والمُخدِّرات

ج – التعامل بالرِّبا د – إنشاء الدواوين زمن الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه

١٤ – المصلحة التي لَيْسَ في الشرع ما يَقْبلها أو يَرُدُّها تُسمّى:

أ – المصلحة المُلْغاة ب – المصلحة المُعتبَرة ج – المصلحة المُرسَلة د – المصلحة العامَّة

١٥ – الهدف من القصَّة القرآنية في قوله تعالى: {وَكُلًّا نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الرُّسُلِ مَا نُثَبِّتُ بِهِ فُؤَادَكَ وَجَاءَكَ فِي هَذِهِ الْحَقُّ وَمَوْعِظَةٌ وَذِكْرَى لِلْمُؤْمِنِينَ}، هو:

أ – إقامة الحُجَج والبراهين الدالَّة على صِدْق النبي صلى الله عليه وسلم

ب – إثبات صِدْق رسالة النبي صلى الله عليه وسلم

ج – بيان وحدة الرسالات السماوية

د – تثبيت قلب النبي صلى الله عليه وسلم

١٦ – واحدة من الآتية لا تُعَدُّ من أهداف القصَّة القرآنية:

أ – تحدّي الناس بالقرآن الكريم

ب – تثبيت قلب سيِّدنا محمد صلى الله عليه وسلم

ج – إثبات صِدْق النبي صلى الله عليه وسلم فيما أخبر

د – العِبرْة لأصحاب العقول من الناس

١٧ – تشمل الإسرائيليات أخبار الأُمم الماضية من:

أ – المشركين في جزيرة العرب ب – المجوس ج – أهل الكتاب د – عاد وثمود

١٨ – أكثر القصص ورودًا في القرآن الكريم قصَّة سيِّدنا:

أ – يوسف عليه السلام ب – موسى عليه السلام

ج – محمد صلى الله عليه وسلم د – إبراهيم عليه السلام

١٩ – قوله تعالى: {وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ} يدلُّ على النهي عن:

أ – الشِّرك ب – القيل والقال ج – إضاعة المال د – كثرة السؤال

٢٠ – واحدة من الآتية لَيْسَتْ من صور إضاعة المال:

أ – تبذير المال وصرفه في غير وجوهه الشرعية ب – ترك حفظ المال وعدم تنميته

ج – إنفاق المال في تعليم الأبناء د – إنفاق المال في معصية الله

٢١ – يشير قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ} إلى:

أ – الابتعاد عن الفاسقين ب – خطر اتهام الآخرين من غير دليل

ج – النهي عن مخالطة الناس د – وجوب التوبة

٢٢ – الحَلُّ الشرعي في حال تعذَّر استمرار الحياة الزوجية هو:

أ – بقاء الحياة الزوجية على حالها ب – بقاء الحياة الزوجية مع الهجر

ج – التفريق بالطلاق د – بقاء الحياة الزوجية مع الإكراه

٢٣ – أرسل رجل إلى زوجته رسالة مُوقَّعة منه، قال فيها: "أنتِ طالق"، ونوى ذلك. في هذه الحالة:

أ – يقع الطلاق ب – لا يقع الطلاق حتى تقرأ الزوجة الرسالة

ج – لا يُعَدُّ ذلك تطليقًا د – لا يقع الطلاق حتى يُسجَّل في المحكمة

٢٤ – إذا حدَّث رجل نفسه بتطليق زوجته، فإنَّ:

أ – الطلاق يقع ب – الطلاق لا يقع

ج – الطلاق يُعَدُّ تعسُّفيًّا د – الطلاق يُعَدُّ رجعيًّا

٢٥ – من الألفاظ غير الصريحة في الطلاق:

أ – أنتِ طالق ب – أنتِ طالق إنْ لم تفعلي كذا

ج – قول الرجل في نفسه: أنتِ طالق د – أنتِ عليَّ حرام

٢٦ – إذا طُلِّقت المرأة قبل الدخول فإنَّها:

أ – تعتدُّ ثلاثة قروء ب – لا تعتدُّ ج – تعتدُّ أربعة قروء د – تعتدُّ أربعة أشهر وعشرة أيام

٢٧ – عِدةُ المرأة المُطلَّقة بعد الدخول إنْ كانت من ذوات الحيض هي:

أ – أربعة أشهر وعشرة أيام ب – ثلاثة أشهر قمرية ج – أربعة قروء د – ثلاثة قروء

٢٨ – إذا كانت المرأة المُتوفّى عنها زوجها بعد الدخول غير حامل، فإنَّ عِدَّتها:

أ – ثلاثة قروء ب – ثلاثة أشهر قمرية ج – أربعة أشهر وعشرة أيام د – أربعة قروء

٢٩ – عِدَّة المرأة المُتوفّى عنها زوجها قبل الدخول هي:

أ – ثلاثة أشهر قمرية ب – أربعة قروء ج – أربعة أشهر وعشرة أيام د – ثلاثة قروء

٣٠ – تكون عِدَّة المرأة الحامل المُتوفّى عنها زوجها بعد الدخول:

أ – بوضع الحمل ب – ثلاثة أشهر قمرية ج – ثلاثة قروء د – أربعة أشهر وعشرة أيام

٣١ – الحُكْم الشرعي لحِداد المرأة على زوجها في أثناء أشهر العِدَّة هو:

أ – التحريم ب – الكراهة ج – الإباحة د – الوجوب

٣٢ – الاستفهام في قوله تعالى: {مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ}

أ – إنكاري ب – تقريري ج – حقيقي د – مجازي

٣٣ – حُكْم الأكل والشرب في قوله تعالى: {وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا} هو:

أ – واجب ب – مباح ج – مكروه د – مندوب

٣٤ – اللفظ الذي يُطلَق على ما عَظُم قُبْحه من أفعال وأقوال، مثل الزنا وقذف المحصنات، هو:

أ – البغي ب – الإثم ج – الفواحش د – السيِّئة

٣٥ – الصحابي الجليل الذي أرسله النبي صلى الله عليه وسلم إلى مَلِكي عُمان هو:

أ – عمرو بن العاص ب – العلاء بن الحضرمي

ج – دِحْيَة الكلبي د – حاطب بن أبي بلتعة

٣٦ – الذي دعا عليه النبي صلى الله عليه وسلم بزوال مُلْكه، فقتله ابنه، هو:

أ – النجاشي مَلِك الحبشة ب – كسرى مَلِك الفُرْس

ج – المُقَوْقِس عظيم القِبْط د – هرقل عظيم الروم

٣٧ – الرسول الذي قُتِل قبل إيصال رسالة النبي صلى الله عليه وسلم هو الصحابي الجليل:

أ – سليط العامري رضي الله عنه ب – العلاء بن الحضرمي رضي الله عنه

ج – عمرو الضمري رضي الله عنه د – الحارث بن عمير الأزدي رضي الله عنه

٣٨ – الواقعة التي تفرَّغ النبي صلى الله عليه وسلم بعدها لدعوة الملوك والزعماء داخل الجزيرة العربية، هي:

أ – غزوة تبوك ب – صلح الحديبية ج – غزوة حُنَيْن د – غزوة خيبر

٣٩ – الأريسيون هم أتباع:

أ – هرقل ب – كسرى ج – النجاشي د – المُقَوقِس

٤٠ – حقُّ المرأة الذي يشير إليه قول النبي صلى الله عليه وسلم: "الْمُسْلِمونَ تَتَكافَأُ دِماؤُهُمْ، وَيَسْعى بِذِمَّتِهِمْ أَدْناهُمْ، وَيَرُدُّ عَلَيْهِمْ أَقْصاهُمْ، وَهُمْ يَدٌ عَلى مَنْ سِواهُمْ" هو:

أ – بناء الدولة ب – الشورى ج – منح الأمان د – الجهاد

٤١ – من أوائل الصحابيات اللاتي هاجرن إلى الحبشة السيِّدة:

أ – رُقَيَّة رضي الله عنها ب – أسماء رضي الله عنها

ج – حفصة رضي الله عنها د – زينب رضي الله عنها

٤٢ – من النساء اللاتي بايعن النبي صلى الله عليه وسلم في بيعة العقبة الثانية:

أ – السيِّدة رُقَيَّة رضي الله عنها ب – أم سلمة رضي الله عنها

ج – أم سليم رضي الله عنها د – أم منيع رضي الله عنها

٤٣ – الصحابية التي أقرَّ النبي صلى الله عليه وسلم فعلها حين رآها تُقاتِل دفاعًا عنه يوم أُحد هي:

أ – أم منيع رضي الله عنها ب – أم عمارة رضي الله عنها

ج – أم سلمة رضي الله عنها د – أم سليم رضي الله عنها

٤٤ – الآية الكريمة التي تدلُّ على البِرّ والإحسان، وتُمثِّل أحد مبادئ التعايش الإنساني، هي:

أ – قوله تعالى: {وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ}

ب – قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا}

ج – قوله تعالى: {أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ}

د – قوله تعالى: {الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ}

٤٥ – مبدأ التعايش الذي يدلُّ عليه قول النبي صلى الله عليه وسلم: "لَقَدْ شَهِدْتُ مَعَ عُمومَتي حِلْفًا في دارِ عَبْدِ الله بْنِ جُدْعانَ ما أُحِبُّ أَنَّ لي بِهِ حُمْرَ النَّعَمِ" هو:

أ – الكرامة الإنسانية ب – العدالة ج – البِرّ والإحسان د – الحوار بالحُسْنى

٤٦ – مظهر التعايش الدال على إظهار الاحترام لأطياف المجتمع هو التعايش:

أ – الديني ب – الاقتصادي ج – الاجتماعي د – السياسي

٤٧ – الحِمى هو:

أ – مرض يصيب الإنسان ب – أرض محمية يُمنَع عامَّة الناس من دخولها

ج – الوطن الذي يعيش فيه الإنسان د – الأرض الصالحة للرعي

٤٨ – إحدى الفئات الآتية تعرف حُكْم المُشتبِهات:

أ – الناس كافَّةً ب – لا أحد من الناس ج – طلبة العلم د – الراسخون في العلم

٤٩ – معنى كلمة (مُضْغَة) في الحديث الشريف هو:

أ – أمر مُلتبِس فيه الحُكْم ب – قطعة من العذاب

ج – قطعة من اللحم د – قطعة من الأرض

٥٠ – ظهرت المذاهب الفقهية الأربعة:

أ – في حياة الرسول صلى الله عليه وسلم ب – في العصر الحديث

ج – في عصر الصحابة رضي الله عنهم د – في عصر التابعين

٥١ – من شيوخ الإمام أبي حنيفة رحمه الله:

أ – حمّاد بن أبي سليمان رحمه الله ب – الإمام مالك رحمه الله

ج – علي بن المَديني رحمه الله د – الإمام البخاري رحمه الله

٥٢ – "خرجْتُ من بغداد وما خلَّفْتُ بها أحدًا أتقى، ولا أورع، ولا أفقه من أحمد بن حنبل". صاحب هذه المقولة هو الإمام:

أ – أبو حنيفة رحمه الله ب – مالك بن أنس رحمه الله

ج – الشافعي رحمه الله د – سفيان بن عيينة رحمه الله

٥٣ – الآية الكريمة الدالَّة على مظهر من مظاهر الوسطية في الاعتقاد هي قول الله تعالى:

أ – قال تعالى: {وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا}

ب – قال تعالى: {فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ}

ج – قال تعالى: {وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا}

د – قال تعالى: {لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا فَسُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَرْشِ عَمَّا يَصِفُونَ}

٥٤ – قوله تعالى: {لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا} يدلُّ على الوسطية في مجال:

أ – الاعتقاد ب – العبادات ج – الأحوال الشخصية د – المعاملات المالية

٥٥ – التشدُّد في أداء الأعمال والواجبات أكثر ممّا حدَّده الشرع يُسمّى:

أ – الإفراط ب – التفريط ج – التهاون د – الانحراف

٥٦ – في قول النبي صلى الله عليه وسلم: "أَيُّها النَّاسُ، إنَّ مِنْكُمْ مُنَفِّرِينَ، فَأَيُّكُمْ مَا صَلَّى بِالنَّاسِ فَلْيُخَفِّفْ؛ فَإنَّ فِيهِمُ الضَّعِيفَ وَالْكَبِيرَ وَذَا الحْاجَة" مظهر من مظاهر الوسطية في العبادات، هو:

أ – تشريع الرُّخَص في العبادات ب – ذَمُّ الإفراط والتفريط في العبادات

ج – مراعاة الإسلام مقتضيات الفطرة د – الإسراف في الإباحة

٥٧ – يدلُّ قوله تعالى: {وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا} على مظهر من مظاهر عناية الإسلام بالبيئة، هو:

أ – المحافظة على نظافة البيئة ب – المحافظة على الموارد البيئية

ج – النهي عن الإضرار بالبيئة د – الدعوة إلى الانتفاع بالبيئة وتنميتها

٥٨ – مظهر عناية الإسلام بالبيئة الذي دلَّ عليه قول النبي صلى الله عليه وسلم: "مَا هَذَا السّرَفُ يَا سَعْدُ؟"، قال: أفي الوضوء سرفٌ؟، قال: "نَعَمْ، وَإِنْ كُنْتَ عَلَى نَهرٍ جَارٍ" هو:

أ – المحافظة على نظافة البيئة ب – المحافظة على الموارد البيئية

ج – النهي عن الإضرار بالبيئة د – الانتفاع بالبيئة وتنميتها

٥٩ – الحديث النبوي الشريف الذي يَحُثُّ فيه النبي صلى الله عليه وسلم على مكافحة التصحُّر هو:

أ – "مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيّتَةً فَهِيَ لَهُ"

ب – "إِنْ قَامَتْ عَلَى أَحَدِكُمُ الْقِيَامَةُ، وَفِي يَدِهِ فَسِيلَةٌ فَلْيَغْرِسْهَا"

ج – "مَنْ قَطَعَ سِدْرَةً صَوَّبَ اللهُ رَأْسَهُ فِي النَّارِ"

د – "اتَّقُوا الْمَلَعِنَ الثَّلَاثَ: الْبَرَازَ فِي الْمَوَارِدِ، وَالظِّلِّ، وَقَارِعَةِ الطَّرِيقِ"

٦٠ – إحدى العبارات الآتية صحيحة فيما يتعلَّق بإعجاز القرآن الكريم:

أ – يجوز استخدام الفرضيات العلمية غير الثابتة في تفسير القرآن الكريم.

ب – الراجح من أقوال العلماء أنّ إعجاز القرآن الكريم يقتصر على وجه واحد.

ج – الإعجاز البياني يشمل جميع سور القرآن الكريم وآياته من حيث دِقَّة نظمها وألفاظها.

د – أخبار الغيب في القرآن الكريم ليست من أوجه إعجازه.

٦١ – أعظم أوجه الإعجاز القرآني هو الإعجاز:

أ – العلمي ب – البياني ج – الغيبي د – التشريعي

٦٢ – الأصل في القرآن الكريم أنَّه كتاب:

أ – هداية وإرشاد ب – أحكام وتشريعات ج – بلاغة وفصاحة د – إخبار عن الغيب

٦٣ – المُحسِّن البديعي بين لفظة {يُؤْمِنُونَ} ولفظة {يَكْفُرُونَ} هو:

أ – الجناس ب – الطباق ج – السجع د – الالتفات

٦٤ – المقصود بالوحي في قوله تعالى: {وَأَوْحَى رَبُّكَ إِلَى النَّحْلِ} هو:

أ – جبريل عليه السلام ب – الإلهام

ج – الهداية الغريزية د – ما يلقيه الله تعالى إلى الملائكة

٦٥ – يفيد حرف الجر (من) في قوله تعالى: {مِنَ الْجِبَالِ بُيُوتًا وَمِنَ الشَّجَرِ} معنى:

أ – التبعيض ب – الابتداء ج – البدل د – التعليل

٦٦ – إحدى العبارات الآتية صحيحة فيما يتعلَّق بحُكْم الاجتهاد في الإسلام:

أ – مندوب للعلماء الأكفياء ب – واجب على جميع أفراد الأُمّة

ج – واجب على العلماء الأكفياء د – مكروه، ولا يجوز استحداث أحكام جديدة

٦٧ – من المسائل التي يجوز الاجتهاد فيها:

أ – مقادير الزكاة ب – التلقيح الصناعي ج – تقسيم الميراث د – فرضية الصوم

٦٨ – واحد ممّا يأتي ليس من نماذج الاجتهادات المعاصرة للمجامع الفقهية:

أ – الصلاة في الطائرة ب – زكاة الأسهم ج – التأمين التجاري د – تقسيم الميراث

٦٩ – اهتداء الطفل الصغير ساعة ولادته إلى الرَّضاعة من أُمِّه هو مثال على:

أ – دليل الإتقان ب – دليل الهداية ج – الدلالة العقلية د – دليل السببية

٧٠ – يشير قوله تعالى: {وَفِي الْأَرْضِ قِطَعٌ مُتَجَاوِرَاتٌ وَجَنَّاتٌ مِنْ أَعْنَابٍ وَزَرْعٌ وَنَخِيلٌ صِنْوَانٌ وَغَيْرُ صِنْوَانٍ يُسْقَى بِمَاءٍ وَاحِدٍ وَنُفَضِّلُ بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ فِي الْأُكُلِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ (٤)} إلى:

أ – الدلالة العقلية على وجود الله تعالى ب – الدلالة النقلية على وجود الله تعالى

ج – دليل الإتقان في الخَلْق د – دليل السببية في الخَلْق

٧١ – حُكْم المجاهدة في العبادة هو:

أ – مكروهة ب – مُحرَّمة ج – مندوبة د – مباحة

٧٢ – دلالة قوله صلى الله عليه وسلم: "أَنْتُمُ الَّذينَ قُلْتُمْ كَذا وَكَذا" هي:

أ – التعرُّف إلى الصحابة الكرام رضي الله عنهم.

ب – الحرص على التواصل مع الصحابة الكرام رضي الله عنهم.

ج – التثبُّت من القول قبل عتاب قائله.

د – تأكيد مُلازَمة العبادة.

٧٣ – إلزام النفس بما يَشُقُّ عليها، وبما لا يُلزِمها به الشرع يعني:

أ – المُلازَمة ب – المجاهدة ج – الاعتدال د – التشدُّد

٧٤ – من الأحكام الشرعية التي هي في مرتبة الحاجيات:

أ – أداء نوافل الطاعات ب – أخذ الزينة عند كلِّ مسجد

ج – إباحة الإفطار في نهار شهر رمضان للمسافر د – التوسُّط والاعتدال في الإنفاق.

٧٥ – يُعَدُّ التقرُّب إلى الله تعالى بنوافل الطاعات مثالًا على حُكْم شرعي من مرتبة:

أ – الحاجيات ب – التحسينيات ج – الضروريات د – الواجبات

٧٦ – تشير العبارة الآتية: (إذا فُقِدت، فلا تتأثَّر حياة الإنسان، لكنَّ وجودها يجعل للحياة بهجةً وجمالًا) إلى مفهوم:

أ – المقاصد ب – الضروريات ج – الحاجيات د – التحسينيات

٧٧ – خرج النبي صلى الله عليه وسلم والمسلمون لأداء فريضة الحج في السنة:

أ – الثامنة للهجرة ب – التاسعة للهجرة ج – العاشرة للهجرة د – السادسة للهجرة

٧٨ – قول النبي صلى الله عليه وسلم في حَجَّة الوداع: "يا أَيُّا النّاسُ، أَلا إِنَّ رَبَّكُمْ واحِدٌ، وَإِنَّ أَباكُمْ واحِدٌ" يشير إلى مبدأ:

أ – العدل ب – الحرية ج – المسؤولية د – المساواة

٧٩ – أكَّد النبي صلى الله عليه وسلم حرمة عادة الثأر، وابتدأ بإبطال دم:

أ – ابن العبّاس بن عبد المطلب ب – ابن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب

ج – ابن علي بن أبي طالب د – ابن عبد الله بن عبّاس

٨٠ – يشير قول النبي صلى الله عليه وسلم: "مَنْ نَفَّسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيا نَفَّسَ اللهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيامَةِ، وَمَنْ يَسَّرَ عَلى مُعْسِرٍ يَسَّرَ اللهُ عَلَيْهِ في الدُّنْيا وَالْآخِرَةِ" إلى أحد دوافع المسؤولية المجتمعية، وهو:

أ – نجاة المجتمع ب – محبَّة الخير للآخرين

ج – حُبُّ الوطن د – نيل الأجر والثواب في الدنيا والآخرة

٨١ – زوجة النبي صلى الله عليه وسلم التي وصفته بأنَّه يرعى مجتمعه، ويُقدِّم له النفع، في قولها: "إِنَّكَ لَتَصِلُ الرَّحِمَ، وَتَحمِلُ الكَلَّ، وَتَكسِبُ الْمَعْدومَ، وَتَقْري الضَّيفَ، وَتُعينُ عَلى نَوائِبِ الْحَقِّ" هي أُمُّ المؤمنين السيدّة:

أ – أُمُّ سلمة رضي الله عنها ب – خديجة رضي الله عنها

ج – عائشة رضي الله عنها د – حفصة رضي الله عنها

٨٢ – الصحابي الجليل الذي أسهم في أعمال خيرية عديدة، مثل شراء بئر رومة، هو:

أ – سيِّدنا أبو بكر الصدّيق رضي الله عنه

ب – سيِّدنا عمر بن الخطّاب رضي الله عنه

ج – سيِّدنا عثمان بن عفّان رضي الله عنه

د – سيِّدنا علي بن أبي طالب رضي الله عنه

٨٣ – المقصود بلفظة {غَرَامًا} في قوله تعالى: {إِنَّ عَذَابَهَا كَانَ غَرَامًا}، هو:

أ – محبوبًا ب – مُؤقَّتًا ج – دائمًا مُلازِمًا د – مكروهًا

٨٤ – جاء تقديم لفظة {لِرَبِّهِمْ} في قوله تعالى: {وَالَّذِينَ يَبِيتُونَ لِرَبِّهِمْ سُجَّدًا وَقِيَامًا}:

أ – دلالة على سيرتهم اليومية وسلوكهم العملي

ب – للدلالة على سبب استحقاق الله تعالى للعبادة

ج – للدلالة على الخوف من الله تعالى

د – للتنويع في استخدام الألفاظ في القرآن الكريم

٨٥ – يفيد حرف الباء في قوله تعالى: {بِمَا صَبَرُوا}:

أ – المَعِيَّة والمصاحبة ب – السببية ج – الإلصاق د – الظرفية

٨٦ – السورتان اللتان بدأتا بقوله تعالى: (تبارك) هما:

أ – الفرقان والنَّحْل ب – الفرقان ويوسف ج – المُلْك والنَّحْل د – الفرقان والمُلْك

٨٧ – عند عدم وجود أولاد يَرِثون الزوج المُتوفّى، فإنَّ الزوجة تَرِث:

أ – السُّدُس ب – النصف ج – الرُّبُع د – الثمُنُ

٨٨ – تَرِث البنت النصف في حالةٍ ممّا يأتي:

أ – إذا لم يكن للمُتوفّى ابنة غيرها، وليس له أبناء ذكور.

ب – إنْ كان للمُتوفّى أكثر من ابنة، ولها إخوة ذكور.

ج – إنْ كان للمُتوفّى أكثر من ابنة، وليس له أبناء ذكور.

د – إذا لم يكن للمُتوفّى أكثر من ابنة، وله أبناء ذكور.

٨٩ – عبارة واحدة ممّا يأتي صحيحة فيما يتعلَّق بالميراث:

أ – درجة القرابة من الميت هي المعيار الوحيد الذي يؤدّي إلى التفاوت بين الذكر والأنثى في حِصَّة الميراث.

ب – شرع الإسلام الميراث لتخليص النفوس من الأنانية.

ج – تَرِث البنت النصف إنْ كان للمُتوفّى أكثر من ابنة، ولم يكن لهنَّ إخوة ذكور.

د – يزيد دائمًا نصيب الرجل على نصيب المرأة في الميراث.

٩٠ – إنْ أوصى رجل بأكثر من ثُلُث ماله، فإنَّ هذه الوصية:

أ – تُنفَّذ ب – تحتاج إلى موافقة الورثة

ج – لا تحتاج إلى موافقة الورثة د – تبطل

٩١ – أوصى رجل بكلِّ ماله لبناء مسجد؛ قصد حرمان ورثته من المال. يُعَدُّ فعله هذا:

أ – جائزًا لأنه صاحب المال ب – مكروهًا

ج – حرامًا د – مباحًا، ولا يأثم لحرمانه الورثة

٩٢ – حُكْم كتابة الوصية والإشهاد عليها هو:

أ – مندوب ب – مباح ج – واجب د – مكروه

٩٣ – أنشأ السلطان صلاح الدين الأيوبي المدرسة الصلاحية في مدينة:

أ – بغداد ب – القدس ج – القاهرة د – دمشق

٩٤ – أُنشِئت وقفية الإمام الرازي رحمه الله في عهد الملك:

أ – عبد الله الثاني ابن الحسين ب – الحسين بن طلال

ج – طلال بن عبد الله د – عبد الله الأوَّل ابن الحسين

٩٥ – السلطان الذي أنشأ المستشفى المنصوري في مدينة القاهرة هو:

أ – صلاح الدين الأيوبي ب – نور الدين زنكي

ج – المنصور قلاوون د – نظام الملك

٩٦ – المقصود بالمُفلِس بالمعنى الشائع في الحياة الدنيا هو:

أ – الشخص الذي لا يملك درهمًا، ولا دينارًا، ولا متاعًا.

ب – الشخص الذي يفقد حسناته بسبب الظلم والاعتداء على حقوق الآخرين.

ج – الشخص الذي لا يُصلّي، ولا يصوم.

د – الشخص الذي لا يستطيع الوفاء بوعوده.

٩٧ – معنى كلمة (قَذَفَ) في الحديث النبوي الشريف هو:

أ – سَبَّ ب – أراق ج – اتَّهم بالزِّنا د – ضرب

٩٨ – راوي الحديث النبوي الشريف (أَتَدْرونَ ما الْمُفْلِسُ) هو الصحابي الجليل:

أ – أنس بن مالك رضي الله عنه ب – أبو هريرة رضي الله عنه

ج – عبد الله بن عمر رضي الله عنه د – عبد الله بن عبّاس رضي الله عنه

٩٩ – يُصنَّف أخذ الرشوة ضمن:

أ – **جرائم التعزير** ب – جرائم القِصاص ج – جرائم الحد د – الصغائر

١٠٠ – العقوبة التي يؤدّي تطبيقها إلى حفظ أموال الناس وممتلكاتهم هي:

أ – حدُّ القذف ب – حدُّ الزِّنا ج – القِصاص د – حدُّ السرقة

١٠١ – إحدى الجرائم الآتية لا يُعاقَب عليها بالحَدِّ:

أ – شرب الخمر ب – شتم الآخرين ج – السرقة د – الزِّنا

١٠٢ – التشريع في قول الله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ} وُجِد لحفظ حقِّ:

أ – التديُّن ب – التملُّك ج – حرية الفكر والتعبير د – الزواج

١٠٣ – يشير قول الله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءٍ عَسَى أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ} إلى حقِّ:

أ – المشاركة في إدارة شؤون البلاد ب – الزواج وبناء أُسرة

ج – الحفاظ على الكرامة الإنسانية د – الحياة

١٠٤ – من أُسس العلاقات الدولية المُتمثِّلة في موقف سيّدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم من أبي بصير الذي قَدِم إلى المدينة المُنوَّرة فرارًا بدينه بعد مُدَّة وجيزة من كتابة صلح الحديبية، فرَدَّه رسول الله صلى الله عليه وسلم:

أ – الوفاء ب – العدل ج – التسامح د – الرحمة

١٠٥ – يدلُّ قول الله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ} على أنَّ:

أ – الحرب هي الأصل في علاقة الدولة المسلمة بغيرها من الدول.

ب – السَّلْم هو حالة استثنائية.

ج – المعاهدات هي الأصل في علاقة الدولة المسلمة بغيرها من الدول.

د – السَّلْم هو الأصل في علاقة الدولة المسلمة بغيرها من الدول.

١٠٦ – قول النبي صلى الله عليه وسلم للمشركين عند فتح مكَّة: "اذْهَبوا فَأَنْتُمُ الطُّلَقاءُ" يشير إلى أساس:

أ – الوفاء ب – العدل ج – الرحمة د – التعاون

١٠٧ – الصحابي الجليل الذي لم يشارك في غزوة بدر هو ووالده بسبب الميثاق الذي أبرماه مع قريش بعدم القتال هو:

أ – أبو بصير رضي الله عنه ب – حذيفة بن اليمان رضي الله عنه

ج – أبو ذَرٍّ الغفاري رضي الله عنه د – معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه

إجابات المجموعة الأولى (أسئلة الكتاب)

السؤال	الإجابة	السؤال	الإجابة	السؤال	الإجابة	السؤال	الإجابة
١.	د	٢٨.	ج	٥٥.	أ	٨٢.	ج
٢.	ج	٢٩.	ج	٥٦.	ب	٨٣.	ج
٣.	ج	٣٠.	أ	٥٧.	ج	٨٤.	ب
٤.	ج	٣١.	د	٥٨.	ب	٨٥.	ب
٥.	أ	٣٢.	أ	٥٩.	أ	٨٦.	د
٦.	ب	٣٣.	ب	٦٠.	ج	٨٧.	ج
٧.	أ	٣٤.	ج	٦١.	ب	٨٨.	أ
٨.	ج	٣٥.	أ	٦٢.	أ	٨٩.	ب
٩.	أ	٣٦.	ب	٦٣.	ب	٩٠.	ب
١٠.	ب	٣٧.	د	٦٤.	ج	٩١.	ج
١١.	د	٣٨.	ب	٦٥.	أ	٩٢.	أ
١٢.	ب	٣٩.	أ	٦٦.	ج	٩٣.	ب
١٣.	أ	٤٠.	ج	٦٧.	ب	٩٤.	أ
١٤.	ج	٤١.	أ	٦٨.	د	٩٥.	ج
١٥.	د	٤٢.	د	٦٩.	ب	٩٦.	أ
١٦.	أ	٤٣.	ب	٧٠.	ج	٩٧.	ج
١٧.	ج	٤٤.	د	٧١.	ج	٩٨.	ب
١٨.	ب	٤٥.	ب	٧٢.	ج	٩٩.	أ
١٩.	ب	٤٦.	ج	٧٣.	د	١٠٠.	د
٢٠.	ج	٤٧.	ب	٧٤.	ج	١٠١.	ب
٢١.	ب	٤٨.	د	٧٥.	ب	١٠٢.	ب
٢٢.	ج	٤٩.	ج	٧٦.	د	١٠٣.	ج
٢٣.	أ	٥٠.	د	٧٧.	ج	١٠٤.	أ
٢٤.	ب	٥١.	أ	٧٨.	د	١٠٥.	د
٢٥.	د	٥٢.	ج	٧٩.	ب	١٠٦.	ج
٢٦.	ب	٥٣.	د	٨٠.	د	١٠٧.	ب
٢٧.	د	٥٤.	ج	٨١.	ب		

المجموعة الثانية
(أسئلة مقترحة)

الفصل الدراسي الأول

١ – الآية الكريمة التي تحدثت عن قدرة الله تعالى، هي:

أ – {وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ}　　ب – {فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ}

ج – {وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ}　　د – {لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا}

٢ – قال تعالى: {لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ}، دلت الآية الكريمة على مبدأ من مبادئ الشريعة الإسلامية، هو:

أ – يُسر الشريعة الإسلامية وسهولة أحكامها　　ب – طلب العفو والمغفرة

ج – مسؤولية الإنسان عن عمله　　د – أن الدعاء أفضل العبادات

٣ – الترتيب الصحيح للسور الآتية، هو:

أ – (المائدة، الأنعام، آل عمران، النساء)　　ب – (آل عمران، النساء، المائدة، الأنعام)

ج – (النساء، المائدة، الأنعام، آل عمران)　　د – (آل عمران، المائدة، الأنعام، النساء)

٤ – قال تعالى: {لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ}، دلت هذه الآية على:

أ – سعة علم الله تعالى　ب – رحمة الله تعالى وعدله　ج – سعة ملك الله تعالى　د – كمال قدرة الله تعالى

٥ – قال صلى الله عليه وسلم: "إنَّ اللهَ تَجاوزَ عن أمّتي ما وَسوَسَتْ به صُدورُها ما لمْ تَعمَلْ أو تَكَلَّمْ"، بين الحديث النبوي الشريف أن الأمر الذي يتجاوز الله تعالى عنه، هو:

أ – العمل والكلام　　ب – العزم والعمل　　ج – المانع والحائل　　د – حديث النفس

٦ – الآية الكريمة التي فيها دعوة إلى المسلم أن يستحي من الله تعالى فيما يَهُمُّ بالقيام به، هي:

أ – {وَإِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ}

ب – {فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ

ج – {آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ}

د – {وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ}

٧ – يتوجه المؤمنون إلى الله تعالى بالدعاء؛ لكي لا يؤاخذهم بما اقترفوه من معصية سهوًا أو خطأً؛ وذلك:

أ – لأن الله تعالى سيحاسبهم على السهو والخطأ

ب – لحرصهم على عدم الوقوع فيما يغضب الله تعالى

ج – لئلا يعاقبهم الله تعالى على مخالفة أمره

د – لئلا يشق الله تعالى عليهم بتكاليف ثقيلة

٨ – يعتبر جواز الإفطار في شهر رمضان للمريض أو المسافر من:

أ – الواجبات الشرعية ب – التكاليف الشرعية ج– الرخصة الشرعية د – المشقة المحتملة

٩ – "التجاوز عن الذنب وترك المعاقبة عليه"، هذا معنى:

أ – المغفرة ب – الرحمة ج – المؤاخذة د – العفو

١٠ – الفائدة المستنتجة من قول الله تعالى: {أَنْتَ مَوْلَانَا}:

أ – الاعتراف بفضل الله تعالى ب – طلب الرحمة ج – طمأنينة القلب د – ذهاب الهم والغم والضيق

١١ – الآية التي نزلت بعد قول الصحابة الكرام: "سمعنا وأطعنا"، هي:

أ – {لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ}

ب – {لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا}

ج – {وَإِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ}

د – {فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ}

١٢ – اشتملت الآيات الكريمة من سورة البقرة على أمور مهمة لا يصح إيمان الإنسان من دونها، وتتمثل في:

أ – الاستغفار ب – قراءة خواتيم سورة البقرة ج – حقائق الإيمان د – الثناء على المؤمنين

١٣ – الآية الكريمة التي تحدثت عن رحمة الله تعالى وعدله، هي:

أ – {وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ} ب – {أَنْتَ مَوْلَانَا فَانْصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ}

ج – {وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ} د – {لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ}

١٤ – قال تعالى: {لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا}، دلت الآية الكريمة على مبدأ من مبادئ الشريعة الإسلامية، هو:

أ – يُسر الشريعة الإسلامية وسهولة أحكامها ب – طلب العفو والمغفرة

ج – مسؤولية الإنسان عن عمله د – أن الدعاء أفضل العبادات

١٥ – قال الله تعالى: {إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ}، وقال صلى الله عليه وسلم: "وَكُونُوا عِبَادَ اللهِ إِخْوَانًا"، دور السنة النبوية الشريفة هنا، هو:

أ – تفسير ما جاء في القرآن الكريم ب – بيان ما جاء في القرآن الكريم

ج – تفصيل ما جاء في القرآن الكريم د – تأكيد ما جاء في القرآن الكريم

١٦ – قال الله تعالى: {مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ}، دلت هذه الآية على أن:

أ – طاعة المسلم لرسول الله صلى الله عليه وسلم واتباع سنته من طاعة الله عز وجل

ب – مخالفة أمر النبي صلى الله عليه وسلم فتنةٌ توجب العذاب الأليم

ج – الله تعالى أمر بالاستجابة لأمر رسوله صلى الله عليه وسلم

د – النبي صلى الله عليه وسلم أمر باتباع ما أمر واجتناب ما نهى عنه

١٧ – واحدة من العبارات الآتية غير صحيحة فيما يتعلق بحجية السنة النبوية الشريفة:

أ – أجمع علماء الأمة على حجية السنة النبوية الشريفة

ب – يستحب الأخذ بالسنة النبوية الشريفة في الأحكام الشرعية

ج – السنة النبوية الشريفة هي المصدر الثاني من مصادر التشريع

د – ترك السنة النبوية الشريفة يؤدي إلى تضييع أحكام إسلامية عديدة

١٨ – تحريم الجمع بين المرأة وعمتها في الزواج، يعد مثالًا على دور السنة النبوية الشريفة في:

أ – تأكيد ما جاء في القرآن الكريم ب – بيان ما جاء في القرآن الكريم

ج – إضافة أحكام لم ترد في القرآن الكريم د – تفصيل ما جاء في القرآن الكريم

١٩ – كتاب (فتح الباري) من تأليف:

أ – البخاري ب – النووي ج – أحمد بن حنبل د – ابن حجر العسقلاني

٢٠ – قال تعالى: {فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا}، دلت الآية الكريمة على واجب من واجبات المسلمين تجاه السنة النبوية الشريفة، هو:

أ – التمسك بها والتزامها　　ب – تعلمها وتعليمها

ج – بذل الجهود لحفظها من الضياع　　د – الدفاع عنها أمام المشككين

٢١ – حكم المسح على الخفين:

أ – واجب　　ب – جائز　　ج – مستحب　　د – فرض

٢٢ – بيان السنة النبوية الشريفة لمقدار الوصية يقع ضمن جانب:

أ – العقيدة　　ب – العبادات　　ج – المعاملات　　د – المطعومات

٢٣ – تعريف السنة النبوية الشريفة، هو:

أ – كل ما صح نقلُه عن النبي صلى الله عليه وسلم من صفات خُلُقية فقط

ب – كل ما صح نقلُه عن النبي صلى الله عليه وسلم من قول أو فعل فقط

ج – كل ما صح نقلُه عن النبي صلى الله عليه وسلم من صفات خَلقية وخُلُقية

د – كل ما صح نقلُه عن النبي صلى الله عليه وسلم من قول أو فعل أو تقرير أو صفة خُلُقية

٢٤ – قال صلى الله عليه وسلم من ترك سنته الشريفة، فقال: "يُوشِكُ الرّجُلُ مُتّكِئًا على أَريكَتِهِ يُحَدَّثُ بِحَديثٍ مِن حَديثِي، فيقول: بَينَنا وبَينَكُم كتابُ اللهِ عزّ وجلّ، ما وَجَدْنا فيه من حَلالٍ استَحْلَلْناهُ، وما وَجَدْنا فيهِ من حَرامٍ حَرّمناهُ" معنى كلمة (أريكته) في الحديث:

أ – فراشه　　ب – مرفقه　　ج – كرسيه　　د – ماله

٢٥ – قال تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ}، وقال صلى الله عليه وسلم: "إنه لا يَحلُّ مالُ امرئٍ إلا بطِيبِ نَفْسٍ منه"، دور السنة في التشريع الإسلامي من خلال الآية والحديث، هو:

أ – تأكيد ما جاء في القرآن الكريم　　ب – تفسير ما جاء في القرآن الكريم

ج – بيان ما جاء في القرآن الكريم　　د – إضافة أحكام جديدة لم ترد في القرآن الكريم

٢٦ – قال تعالى: {الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ}، هذه الآية الكريمة من الآيات التي فصلتها السنة النبوية في جانب:

أ – المعاملات ب – العقيدة ج – العبادات د – المطعومات

٢٧ – مؤلف كتاب (المنهاج شرح صحيح مسلم)، هو الإمام:

أ – ابن حجر العسقلاني رحمه الله ب – النووي رحمه الله

ج – مالك بن أنس رحمه الله د – أحمد بن حنبل رحمه الله

٢٨ – قال الله تعالى: {وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ وَسَعَى لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ كَانَ سَعْيُهُمْ مَشْكُورًا}، دلت الآية الكريمة على:

أ – تأكيد القرآن أن الإيمان باليوم الآخر ركن من أركان الإيمان، وأن إيمان المسلم لا يَصح إلا به

ب – ذِكْر اليوم الآخر في مواضع كثيرة من القرآن الكريم

ج – ربْطُ كثير من نصوص القرآن الكريم والسنة النبوية الإيمانَ بالله تعالى بالإيمان باليوم الآخر

د – دعوة نصوص القرآن الكريم والسنة النبوية إلى العمل لليوم الآخر، والاستعداد له

٢٩ – كل العبارات الآتية صحيحة فيما يتعلق بالشفاعة الكبرى، ما عدا:

أ – يقبل الله تعالى شفاعة نبيه صلى الله عليه وسلم لبدء الحساب

ب – تكون بعد طول انتظار الناس وهم في أرض المحشر

ج – يأذن الله للرسول صلى الله عليه وسلم بالشفاعة لأمته، فيخرج من النار من قال: لا إله إلا الله

د – يكون سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم أول شفيع للخَلْق

٣٠ – قال تعالى: {ذَلِكُمْ يُوعَظُ بِهِ مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ}، دلت الآية الكريمة على أهمية اليوم الآخر من حيث:

أ – دعوة نصوص القرآن الكريم والسنة النبوية إلى العمل لليوم الآخر، والاستعداد له

ب – ربْطُ كثير من نصوص القرآن الكريم والسنة النبوية الإيمانَ بالله تعالى بالإيمان باليوم الآخر

ج – تأكيد القرآن الكريم أن الإيمان باليوم الآخر ركن من أركان الإيمان

د – تأكيد القرآن الكريم أن إيمان المسلم لا يَصح إلا بالإيمان باليوم الآخر

٣١ – الحدث من أحداث اليوم الآخر الذي يعاني فيه الكفار من أهوال عصيبة، وظروف قاسية، وعطش شديد؛ ويملأ الخوف قلوبهم مما ينتظرهم من الحساب، هو:

أ – الحشر ب – الحساب ج – العرض د – المرور فوق الصراط

٣٢ – الحديث النبوي الذي يدل على حياة البرزخ، هو:

أ – "فَيُضْرَبُ الصِّراطُ بَيْنَ ظَهْرَانَي جَهَنَّمَ، فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يَجُوزُ مِنَ الرُّسُلِ بِأُمَّتِهِ"

ب – "أَسْعَدُ النَّاسِ بشَفَاعَتي يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ قالَ: لَا إلهَ إلا اللهُ، خَالصًا مِن قَلْبِهِ"

ج – "إِذَا ماتَ الْإِنسانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلّا مِنْ ثَلاثَةٍ..."

د – "إِنّ أَحَدَكُمْ إذا مَاتَ عُرِضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْغَدَاة وَالْعَشِيّ"

٣٣ – (المنفعة التي قصدتها الشريعة الإسلامية للناس في أمور دينهم ودنياهم؛ بجلب ما ينفعهم، ودفع ما يضرهم)، هذا مفهوم:

أ – المصلحة ب – مصادر التشريع ج – مقاصد الشريعة د – الاجتهاد

٣٤ – يعتبر جواز استخدام الطرائق الحديثة في المساعدة على الإنجاب من المصالح:

أ – الملغاة ب – المعتبرة ج – التي رفضها الشرع د – المرسلة

٣٥ – من الأدلة على حجية المصلحة:

أ – قوله تعالى: {لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا}

ب – قوله تعالى: {قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ}

ج – قوله صلى الله عليه وسلم: "فَإذا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيءٍ فَاجْتَنبُوهُ، وَإذا أَمَرْتُكُمْ بأمْرٍ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ"

د – قوله صلى الله عليه وسلم: "صَلُّوا كَما رَأيتُمُوني أُصَلّي"

٣٦ – تم إنشاء الدواوين في عهد:

أ – حذيفة بن اليمان رضي الله عنه ب – عثمان بن عفان رضي الله عنه

ج – عمر بن الخطاب رضي الله عنه د – أبي بكر الصديق رضي الله عنه

٣٧ – واحد من الآتية ليس من مقاصد الشريعة:

أ – حفظ النسل ب – حفظ النفس ج – اكتساب المال من الرشوة د – حفظ العقل

٣٨ – الأكل من الميتة عند الاضطرار، مصلحة معتبرة لأنها:

أ – ثبتت بالنص، عامة، حقيقية ب – لم تعارض حكمًا ثبت بالنص، خاصة، حقيقية

ج – ثبتت بالإجماع، خاصة، حقيقية د – لم تعارض حكمًا ثبت بالنص، عامة، وهمية

٣٩ – كل المصالح الآتية مرسلة، ما عدا:

أ – تسعير المواد والسلع ب – القتل الرحيم

ج – استخدام الطرق الحديثة في الإنجاب د – نسخ القرآن الكريم

٤٠ – واحدة من الآتية لا تُعَدُّ من أهداف القصَّة القرآنية:

أ – معرفة أسماء السابقين وأماكنهم

ب – إثبات صِدْق النبي صلى الله عليه وسلم فيما أخبر

ج – تثبيت قلب سيِّدنا محمد صلى الله عليه وسلم

د – العِبرْة لأصحاب العقول من الناس

٤١ – يدل ذكر قصة نبي الله موسى عليه الصلاة والسلام في أكثر من موضع في القرآن الكريم على إحدى خصائص القصص القرآني، هي:

أ – الاقتصار على موضع العبرة ب – عدم التناقض ج – الواقعية د – التكرار

٤٢ – قال الله تعالى: {فَسَقَى لَهُمَا ثُمَّ تَوَلَّى إِلَى الظِّلِّ}، دلت الآية الكريمة على نموذج من القيم في القصص القرآني، هو:

أ – الإيجابية ب – بر الوالدين ج – الصبر د – الثبات على الدين

٤٣ – قال تعالى: {وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ فَلَبِثَ فِيهِمْ أَلْفَ سَنَةٍ إِلَّا خَمْسِينَ عَامًا فَأَخَذَهُمُ الطُّوفَانُ وَهُمْ ظَالِمُونَ}، القيمة المستفادة من الآية الكريمة، هي:

أ – التكرار ب – الصبر ج – العفة د – الثبات على الدين

٤٤ – مؤلف كتاب (الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير)، هو:

أ – محمد أبو زهرة ب – البخاري ج – ابن جرير الطبري د – محمد أبو شهبة

٤٥ – الصحابي الجليل الذي قالَ: سَأَلْتُ رَسولَ الله صلى الله عليه وسلم: أَيُّ الأعْمالِ أَحَبُّ إِلى اللهِ؟، هو:

أ – عبد الله بن عباس رضي الله عنه ب – عبد الله بن مسعود رضي الله عنه

ج – أنس بن مالك رضي الله عنه د – أبو هريرة رضي الله عنه

٤٦ – من الأمثلة على الإسراف:

أ – هدر الماء في أثناء التنظيف ب – دفع المال لشهادة الزور

ج – كَنز المال، وعدم استثماره د – إنفاق المال على القِمار

٤٧ – **قال صلى الله عليه وسلم: "ذَرُونِي ما تَرَكْتُكُمْ، فَإِنّما هَلَكَ مَنْ كانَ قَبْلَكُمْ بِكَثْرَةِ سُؤالِهِم، وَاخْتِلافِهِمْ عَلى أَنْبِيائِهِمْ، فَإِذا أَمَرْتُكُمْ بشيءٍ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، وَإِذا نَهيْتُكُمْ عَنْ شَيءٍ فَدَعُوهُ"، دل هذا الحديث على:**

أ – النهي عن كثرة السؤال يشمل كل أمر لا يعني السائل

ب – الحث على السؤال الذي يُقصَد منه العلم والتعلّم

ج – أن السؤال ربما يكون سببًا في التشديد على الأمة في تشريع بعض الأحكام

د – النهي عن السؤال عن أحوال الناس الخاصّة

٤٨ – الصحابي الجليل الذي كان من أهل الصّفّة، هو:

أ – عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ب – عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه

ج – عبد الرحمن الدوسي رضي الله عنه د – أنس بن مالك رضي الله عنه

٤٩ – (اسم جامع لكل ما يُحبه الله تعالى ويرضاه من الأقوال والأفعال الظاهرة والباطنة)، هذا مفهوم:

أ – العبادة ب – قيام الليل ج – الصدقة د – المعاملات والأخلاق

٥٠ – إذا قال الرجل: (علي الطلاق)، فإن الطلاق يقع:

أ – بمجرد اللفظ ب – بمخاطبة الزوجة مع نية الطلاق

ج – بإضافة الطلاق للزوجة ولا تشترط النية د – لا يقع الطلاق نهائيًا لأنه يمين

٥١ – (الذي يملك فيه الزوج حق إعادة زوجته إلى عصمته ما دامت في العِدّة من غير حاجة إلى عقد ومهر جديدين)، هذا مفهوم:

أ – الطلاق البائن بينونة صغرى ب – الطلاق الأول ج – الطلاق الرجعي د – الطلاق البائن بينونة كبرى

٥٢ – واحدة من الآتية لا عدة عليها:

أ – المطلقة بعد الدخول ب – المطلقة قبل الدخول

ج – المتوفى عنها زوجها قبل الدخول د – المتوفى عنها زوجها بعد الدخول

٥٣ – كل الحالات الآتية تعد طلاقًا بائنًا، ما عدا:

أ – الطلاق بعد الدخول وإرجاع الزوجة قبل انتهاء العدة ب – الطلاق قبل الدخول

ج – الطلاق بعد الدخول وإرجاع الزوجة بعد انتهاء العدة د – الطلاق الثالث بعد الدخول

٥٤ – صرّح رجل بخِطبة امرأة متوفى عنها زوجها وهي في العدة على أن يتم الزواج بعد انتهاء العدة، الحكم الشرعي لهذه الخطبة، هو:

أ – مباح ب – مستحب ج – مكروه د – حرام

٥٥ – قال تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمَسُّوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُّونَهَا فَمَتِّعُوهُنَّ وَسَرِّحُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا}، تتحدث الآية الكريمة عن:

أ – مشروعية الزواج ب – مشروعية الطلاق

ج – عدة المرأة المتوفى عنها زوجها قبل الدخول د – عدة المرأة المطلقة قبل الدخول

٥٦ – تطليق القاضي في مسائل الشقاق والنزاع، علمًا بأنه لم يقع الطلاق بين الزوجين سابقًا، يقع:

أ – طلاقًا رجعيًا ب – طلاقًا بائنًا بينونة كبرى ج – طلاقًا بائنًا بينونة صغرى د – فسخًا

٥٧ – طلق رجل زوجته طلاقًا تعسفيًا، علمًا بأنه طلقها مرتين سابقتين، فالحكم هو:

أ – الطلاق التعسفي لا يقع، ويكون الزوج آثمًا ب – طلاق بائن بينونة كبرى

ج – طلاق بائن بينونة صغرى لأن الطلاق التعسفي لا يقع د – تفريق بحكم القاضي

٥٨ – قال الله تعالى: {فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَتَرَاجَعَا إِنْ ظَنَّا أَنْ يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ}، دلت الآية الكريمة على:

أ – جواز إرجاع الزوجة بعد الطلقة الأولى ما دامت في العدة

ب – جواز رجوع الزوجة إلى زوجها الأول بعد طلاقها من زوجها الثاني

ج – جواز تراجع الزوجة عن حقها في طلب الطلاق بسبب إضرار زوجها بها

د – مشروعية رجوع الزوجة إلى زوجها إذا طلقها قبل الدخول

٥٩ – الحكم الشرعي في امتناع الزوجة المطلقة عن الرجوع إلى زوجها بعد انتهاء العدة:

أ – لا يحق لها الامتناع؛ حفاظًا على رابطة الزوجية والأسرة

ب – يحق لها الامتناع؛ لأن الطلاق رجعي

ج – يحق لها الامتناع؛ بسبب انتهاء العلاقة الزوجية

د – لا يحق لها الامتناع إلا بحكم القاضي

٦٠ – من أحكام حداد المرأة على زوجها:

أ – لبس السواد ب – عدم الخروج من البيت نهائيًّا

ج – تجنب لبس المعصفر من الثياب د – وضع الكحل

٦١ – تستحق المرأة المطلقة الميراث في إحدى الحالات الآتية:

أ – إذا مات الزوج أثناء العدة بعد الطلقة الثالثة

ب – إذا مات الزوج اثناء العدة بعد التفريق بينهما بحكم القاضي للشقاق والنزاع

ج – إذا مات الزوج بعد انتهاء العدة في الطلاق الرجعي

د – إذا مات الزوج قبل انتهاء العدة في الطلاق الرجعي

٦٢ – في إضافة الزينة إلى بني آدم في قوله تعالى: {خُذُوا زِينَتَكُمْ}، إشارة إلى:

أ – توجيه الناس إلى التمتع بما سخره الله تعالى لهم من طيبات في الحياة الدنيا

ب – أن كشف العورات أمر قبيح محرم، وأنه مما يَعيب الإنسان

ج – وجوب ستر العورات للناس كافة

د – قدرتهم على تمثل ذلك، والانتفاع به؛ فالزينة شُرعت لهم، وحُبّبت إليهم

٦٣ – من الأمثلة على المحرمات التي يجتمع فيها الإثم مع البغي:

أ – تطاول الدول الكبرى على حقوق الشعوب المستضعفة ب – الرِّشوة

ج – السجود للتماثيل والحجارة د – الذبح لغير الله

٦٤ – الآية الكريمة التي دلت على بعض ما يحتج به الكافرون من مبررات لفعل الذنوب والكبائر:

أ – {قُلۡ مَنۡ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِيٓ أَخۡرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزۡقِ}

ب – {وَأَن تُشۡرِكُواْ بِٱللَّهِ مَا لَمۡ يُنَزِّلۡ بِهِۦ سُلۡطَٰنٗا}

ج – {وَإِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا}

د – {وَأَن تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعۡلَمُونَ}

٦٥ – "بسم الله الرحمن الرحيم، من محمد رسول الله إلى المنذر بن ساوى، سلام على من اتّبع الهدى"، حامل هذه الرسالة هو الصحابي الجليل:

أ – عمرو بن العاص رضي الله عنه ب – عمرو بن أُمَيّة الضَمْري رضي الله عنه

ج – عبد الله بن حذافة السَّهمي رضي الله عنه د – العلاء بن الحضرمي رضي الله عنه

٦٦ – خاطب النبي صلى الله عليه وسلم في رسائله بعض الملوك والزعماء بأسمائهم من دون ذكر ألقابهم، والسبب في ذلك:

أ – التحقير من شأنهم لأنهم كانوا من أعداء المسلمين

ب – أنهم لم يكونوا يملكون الإرادة السياسية في اتخاذ القرار

ج – كان ذلك من عادة العرب في مخاطباتهم

د – أنهم كانوا تحت السلطة السياسية للمسلمين

٦٧ – الحاكم الذي تأثر بكتاب النبي صلى الله عليه وسلم، وعامل حامل الرسالة بالحسنى، لكنه خاف على مُلكه، فلم يُسلِم، هو:

أ – باذان ب – هرقل ج – المقوقس د – جيفر

٦٨ – قال تعالى: {يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَى أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا}، دلت الآية الكريمة على حق من الحقوق السياسية للمرأة، هو:

أ – المشاركة في صنع القرار ب – الشورى

ج – تقديم النصيحة لولي الأمر د – منح الأمان

٦٩ – الصحابية الجليلة التي أشارت على النبي صلى الله عليه وسلم أن يتحلّل من إحرامه بعد صلح الحديبية، هي:

أ – السيدة خديجة رضي الله عنها ب – أم سليم رضي الله عنها
ج – أم سلمة رضي الله عنها د – عائشة بن أبي بكر رضي الله عنهما

٧٠ – الصحابية الجليلة التي ناقشت سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه في قراره بخصوص مسألة تحديد مهور النساء، هي:

أ – خولة بنت ثعلبة رضي الله عنها ب – حفصة بنت عمر رضي الله عنها
ج – أم عطية الأنصارية رضي الله عنها د – أم عمارة الأنصارية رضي الله عنها

٧١ – قال تعالى: {لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ}، دلت الآية الكريمة على مبدأ من مبادئ التعايش الإنساني، هو:

أ – التعايش الدولي ب – البر والإحسان ج – العدالة د – الحوار بالحسنى

٧٢ – (إظهار الاحترام لمختلف شرائح المجتمع، والمساواة بين أفرادها في الحقوق والواجبات الدنيوية)، هذا مفهوم:

أ – التعايش الديني ب – التعايش الاقتصادي ج – الوئام بين الأديان د – التعايش الاجتماعي

٧٣ – كل الأحاديث الآتية يعتبر من الأحاديث الأربعة الجامعة لما يقوم عليه مدار التشريع الإسلامي، ما عدا:

أ – قوله صلى الله عليه وسلم: "مِنْ حُسْنِ إسلامِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ ما لَا يَعْنيهِ"
ب – قوله صلى الله عليه وسلم: "لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ ما يُحبُّ لِنَفْسِه"
ج – قوله صلى الله عليه وسلم: "إِنَّ الْحَلالَ بَيِّنٌ، وَإِنَّ الْحَرامَ بَيِّنٌ"
د – قوله صلى الله عليه وسلم: "إِنَّ اللهَ يَرْضى لَكُمْ ثَلاثًا، وَيَسْخَطُ لَكُمْ ثَلاثًا"

٧٤ – قال تعالى: {وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ}، دلت الآية الكريمة على:

أ – قراءة القرآن الكريم والتدبر فيه ب – المداومة على ذكر الله عز وجل
ج – مجالسة الصالحين، والابتعاد عن أهل المعاصي د – التوجّه إلى الله عز وجل بالدعاء

٧٥ – المذهب الذي امتاز بالفقه الافتراضي هو المذهب:

أ – الحنفي ب – الشافعي ج – المالكي د – الحنبلي

٧٦ – الترتيب الصحيح لرحلات الإمام الشافعي رحمه الله الآتية، هو:

أ – المدينة المنورة، اليمن، العراق، مكة المكرمة

ب – اليمن، المدينة المنورة، مكة المكرمة، العراق

ج – المدينة المنورة، اليمن، مصر، مكة المكرمة

د – مكة المكرمة، المدينة المنورة، غزة العتيدة، اليمن

٧٧ – من الأصول التي انفرد بها المذهب المالكي:

أ – السنة النبوية ب – القياس ج – عمل أهل المدينة د – الإجماع

٧٨ – (ما رأيْتُ مثل أحمد بن حنبل، صَحِبْتُهُ خمسين سَنَة، ما افتخر علينا بشيء ممّا كان فيه من الصلاح والخير)، قائل هذه العبارة هو:

أ – سفيان بن عيينة رحمه الله ب – يحيى بن معين رحمه الله

ج – أبو بكر بن الأثرم رحمه الله د – الليث بن سعد رحمه الله

٧٩ – قول الله تعالى الذي يدل على الاعتدال في العمل للحياة الدنيا والحث على الاستعداد للآخرة، هو:

أ – {وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ}

ب – {وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا}

ج – {وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا}

د – {وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا}

٨٠ – من أسباب نشأة الفكر المتطرف في عصرنا الحاضر:

أ – انتشار العلوم الشرعية ب – التعايش الاجتماعي

ج – التوعية الفكرية د – التضييق على حرية الرأي والتعبير

٨١ – أشار القرآن الكريم إلى معنى التلوّث البيئي بلفظ:

أ – النفاق ب – الفساد ج – الفسوق د – الاستعمار

٨٢ – حَثّ الإسلام على استثمار الموارد البيئية وتنميتها، ومما يدل على ذلك قوله صلى الله عليه وسلم:

أ – "مَنْ أَعْمَرَ أَرْضًا لَيْسَتْ لأَحَدٍ فَهُوَ أَحَقُّ"

ب – "لَا يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ الَّذِي لَا يَجرِي، ثُمَّ يَغْتَسِلُ فِيهِ"

ج – "إِنْ قَامَتِ السَّاعَةُ وَبِيَدِ أَحَدِكُمْ فَسِيلَةٌ، فَإِنِ اسْتَطاعَ أَنْ لَا يَقومَ حَتَّى يَغْرِسَها فَلْيَفْعَلْ"

د – "مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا، أَوْ يَزْرَعُ زَرْعًا، فَيَأْكُلُ مِنْهُ طَيْرٌ أَوْ إِنسَانٌ أَوْ بَهِيمَةٌ، إِلّا كَانَ لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ"

إجابات المجموعة الثانية (أسئلة مقترحة)

الفصل الدراسي الأول

السؤال	الإجابة	السؤال	الإجابة	السؤال	الإجابة	السؤال	الإجابة
١.	أ	٢٢.	ج	٤٣.	ب	٦٤.	ج
٢.	ج	٢٣.	د	٤٤.	د	٦٥.	د
٣.	ب	٢٤.	أ	٤٥.	ب	٦٦.	ب
٤.	ج	٢٥.	أ	٤٦.	أ	٦٧.	ب
٥.	د	٢٦.	ب	٤٧.	ج	٦٨.	أ
٦.	أ	٢٧.	ب	٤٨.	ج	٦٩.	ج
٧.	ب	٢٨.	د	٤٩.	أ	٧٠.	أ
٨.	ج	٢٩.	ج	٥٠.	ب	٧١.	ب
٩.	د	٣٠.	ب	٥١.	ج	٧٢.	د
١٠.	أ	٣١.	أ	٥٢.	ب	٧٣.	د
١١.	ب	٣٢.	د	٥٣.	أ	٧٤.	ج
١٢.	ج	٣٣.	أ	٥٤.	د	٧٥.	أ
١٣.	د	٣٤.	د	٥٥.	د	٧٦.	أ
١٤.	أ	٣٥.	أ	٥٦.	ج	٧٧.	ج
١٥.	د	٣٦.	ج	٥٧.	ب	٧٨.	ب
١٦.	أ	٣٧.	ج	٥٨.	ب	٧٩.	ج
١٧.	ب	٣٨.	أ	٥٩.	ج	٨٠.	د
١٨.	ج	٣٩.	ب	٦٠.	ج	٨١.	ب
١٩.	د	٤٠.	أ	٦١.	د	٨٢.	أ
٢٠.	أ	٤١.	د	٦٢.	د		
٢١.	ب	٤٢.	أ	٦٣.	أ		

الفصل الدراسي الثاني

١ – الآية الكريمة التي دلت على الدقة في الإعجاز العلمي، هي:

أ – {وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ}

ب – {هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ}

ج – {فَلْيَأْتُوا بِحَدِيثٍ مِثْلِهِ إِنْ كَانُوا صَادِقِينَ}

د – {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا}

٢ – تعتبر ناقة سيدنا صالح عليه الصلاة والسلام، من المعجزات:

أ – العقلية المؤقتة ب – العقلية الخالدة ج – المؤقتة المحسوسة د – المادية الخالدة

٣ – قال تعالى: {غُلِبَتِ الرُّومُ (٢) فِي أَدْنَى الْأَرْضِ وَهُمْ مِنْ بَعْدِ غَلَبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ (٣)}، دلت الآية الكريمة على أحد أنواع الإعجاز في القرآن الكريم، هو:

أ – العلمي ب – البياني ج – اللغوي د – الغيبي

٤ – قال تعالى: {أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ قُلْ فَأْتُوا بِعَشْرِ سُوَرٍ مِثْلِهِ مُفْتَرَيَاتٍ وَادْعُوا مَنِ اسْتَطَعْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ}، دلت هذه الآية على:

أ – التقديم والتأخير ب – مراحل التحدي ج – الدقة في استعمال الألفاظ د – عموم التشريعات القرآنية

٥ – ألف الإمام أبو بكر الباقلّاني كتابًا في الإعجاز القرآني سماه:

أ – إعجاز القرآن ب – البيان في إعجاز القرآن ج – الإعجاز البياني للقرآن د – القرآن المعجز

٦ – بين العالم (كيث مور) أن أوصاف الأَجِنّة البشرية في القرآن الكريم لا يمكن بناؤها على المعرفة العلمية للقرن:

أ – السادس ب – الخامس ج – الأول د – السابع

٧ – يقع تنظيم علاقة الإنسان بخالقه وبنفسه وبالآخرين ضمن إحدى مزايا التشريعات القرآنية، وهي أنها:

أ – ربانية ب – شاملة ج – مراعية للفطرة د – عامة

٨ – الآية الكريمة التي تدل على الإعجاز البياني، هي:

أ – {وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ}

ب – {هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ}

ج – {فَلْيَأْتُوا بِحَدِيثٍ مِثْلِهِ إِنْ كَانُوا صَادِقِينَ}

د – {وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِنَ اللَّهِ}

٩ – قال تعالى: {قُلْ لَئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَى أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا} ، دلت هذه الآية على:

أ – الإعجاز القرآني ب – مراحل التحدي ج – الدقة في استعمال الألفاظ د – عموم التشريعات القرآنية

١٠ – يتمثل الإعجاز العلمي في:

أ – النظريات العلمية ب – الفرضيات العلمية ج – الحقائق العلمية د – الإشارات القابلة للتغيير

١١ – كل ما يأتي يُعد من مقاصد تشريع القصاص، ما عدا:

أ – منع انتشار القتل ب – فتح المجال للأخذ بالثأر بين الناس

ج – تطييب نفوس أولياء المقتول د – فتح باب العفو

١٢ – يقع التركيز على تقرير المبادئ الكُلّية ضمن إحدى مزايا التشريعات القرآنية، وهي أنها:

أ – ربانية ب – شاملة ج – مراعية للفطرة د – عامة

١٣ – سمّى القرآن الكريم كفرَ بعض البشر وعبادتهم لغير الله تعالى في آيات سورة النحل:

أ – فسوقًا ب – باطلًا ج– خيانة د – نفاقًا

١٤ – معنى الوحي في قوله تعالى: {وَأَوْحَيْنَا إِلَى أُمِّ مُوسَى أَنْ أَرْضِعِيهِ}، هو:

أ – الإلهام ب – الهداية الغريزية ج – الأمر د – تزيين الخواطر

١٥ – قول الله تعالى الذي يدل على تفاوت الناس من حيث طول العمر ومدة الحياة، هو:

أ – {وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ ثُمَّ يَتَوَفَّاكُمْ} ب – {إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ}

ج – {إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ قَدِيرٌ} د – {وَمِنْكُمْ مَنْ يُرَدُّ إِلَى أَرْذَلِ الْعُمُرِ لِكَيْ لَا يَعْلَمَ بَعْدَ عِلْمٍ شَيْئًا}

١٦ – من القوانين والسُنَن التي وضعها الله تعالى لتحصيل الرزق:

أ – لا داعي للعمل والسعي؛ لأن الرزق مكتوب عند الله تعالى

ب – اليقين بأن الله وحده هو الرزاق

ج – التوكل على الله تعالى قبل الأخذ بالأسباب

د – الناس متفاوتون في الرزق حسب جهدهم في العمل

١٧ – قال تعالى: {يَخْرُجُ مِنْ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ}. كل ما يأتي من الفوائد التي أشارت إليها الآية الكريمة، ما عدا:

أ – تصنيع العسل ب – شفاء جميع الأمراض ج – الغذاء د – تعدد أصناف العسل

١٨ – عدد آيات سورة النحل:

أ – ١٢٨ آية ب – ٧٧ آية ج– ٢٨٧ آية د – ٢٠٦ آيات

١٩ – قال تعالى: {يَخْرُجُ مِنْ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ}، يُستفاد من التعبير بقوله تعالى: {فِيهِ شِفَاءٌ}:

أ – أن العسل الذي يخرج من بطون النحل متعدد الأنواع

ب – أن العسل يشفي من جميع الأمراض إذا عرف الإنسان المرض

ج – استشعار قدرة الخالق وعظمته

د – أن العسل يشفي بعض الأمراض إذا عرف الإنسان مقداره

٢٠ – قول الله تعالى الذي فيه تنبيه الإنسان وحَثّه على أن يتفكّر في تفاوت الناس من حيث طول العمر ومدة الحياة، هو:

أ – {وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ ثُمَّ يَتَوَفَّاكُمْ} ب – {وَمِنْكُمْ مَنْ يُرَدُّ إِلَى أَرْذَلِ الْعُمُرِ لِكَيْ لَا يَعْلَمَ بَعْدَ عِلْمٍ شَيْئًا}

ج – {إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ قَدِيرٌ} د – {إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ}

٢١ – قول الله تعالى الذي يشير إلى المسافات البعيدة التي تقطعها النّحل لتجمع الرحيق، هو:

أ – {فَاسْلُكِي سُبُلَ رَبِّكِ ذُلُلًا}

ب – {وَأَوْحَى رَبُّكَ إِلَى النَّحْلِ أَنِ اتَّخِذِي مِنَ الْجِبَالِ بُيُوتًا وَمِنَ الشَّجَرِ وَمِمَّا يَعْرِشُونَ}

ج – {يَخْرُجُ مِنْ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ}

د – {ثُمَّ كُلِي مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ}

٢٢ – قال تعالى: {فَمَا الَّذِينَ فُضِّلُوا بِرَادِّي رِزْقِهِمْ عَلَى مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَهُمْ فِيهِ سَوَاءٌ}، دلت الآية الكريمة على أن:

أ – الرزق نعمة من الله تعالى
ب – كثيرًا من الناس يمتنعون عن الصدقة
ج – الله تعالى لم يجعل جميع الناس أغنياء
د – التفاوت والتفضيل هو من سُنَن الله تعالى

٢٣ – قال تعالى: {وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ بَنِينَ وَحَفَدَةً}، جاء التعبير بقوله تعالى: {مِنْ أَنْفُسِكُمْ} في هذه الآية للدلالة على:

أ – نعمة الأولاد والأحفاد
ب – اليقين بأن الله وحده هو الرزاق
ج – تشريع الزواج
د – معاني الأُنس والأُلفة والمودّة

٢٤ – أمر النبي صلى الله عليه وسلم المسلمين بالرجوع إلى ما في مصادر الشريعة من قواعد وأصول كُلِّية، بهدف:

أ – تعرُّف أحكام ما يَستجدّ لهم من قضايا
ب – إعادة النظر في المسائل والأحوال السابقة
ج – حماية الشريعة من مواكبة الأحداث
د – الاجتهاد في كل التصرّفات

٢٥ – تنقسم الأحكام الشرعية إلى خمسة أقسام، هي:

أ – واجب، حرام، مباح، مكروه، وغير مستحب
ب – واجب، مندوب، مباح، حرام، ومكروه
ج – واجب، مستحب، مكروه، حرام، ومندوب
د – واجب، حلال، مباح، حرام، ومستحب

٢٦ – من شروط المجتهد: الاطلاع على مستجدات العصر، وتعليل ذلك، هو:

أ – ليفهم المقاصد التي جاءت الشريعة لتحقيقها
ب – ليكون قادرًا على فهم المعاني والدلالات لنصوص القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة
ج – لكي يتمكّن من إيجاد الحُكم المناسب لِما يظهر من أمور تتطلّب بيان الحُكم الشرعي فيها
د – لضمان أن يكون مُؤتمَنًا على شرع الله تعالى، وثقةً فيما يُطلقه من أحكام

٢٧ – من الأمثلة على المسائل التي يجوز فيها الاجتهاد:

أ – ميراث الإخوة ب – زكاة الفضة ج – صلاة الجنازة د – التأمين

٢٨ – كل ما يأتي من منهج الخلفاء الراشدين في الاجتهاد، ما عدا:

أ – الرجوع إلى السنة النبوية بعد كتاب الله

ب – الرجوع إلى كتاب الله إذا وقعت حادثة أو مسألة جديدة

ج – الاضطرار إلى ترك الأصول والقواعد في حال لم يجدوا الحكم في السنة النبوية

د – اعتماد المنهج الذي تعلموه من رسول الله صلى الله عليه وسلم

٢٩ – قال صلى الله عليه وسلم: "إنّ اللهَ لا يَقْبِضُ العِلمَ انتِزاعًا يَنتَزِعُهُ مِنَ العِبادِ، وَلَكِن يَقبِضُ العِلمَ بِقَبضِ العُلَماءِ"، دل الحديث الشريف على:

أ – أن الاجتهاد وسيلة لاستنباط الأحكام الشرعية

ب – تراجع الأُمّة، وإيقاف نهضتها العلمية والمدنية

ج – إغلاق باب الاجتهاد

د – أنه لا يجوز أن يخلو أيّ زمان من علماء مجتهدين

٣٠ – واحدة من الآتية من المهام التي تقوم بها دار الإفتاء الأردنية:

أ – الاجتهاد في المسائل القطعية ب – إصدار الفتاوى في الشؤون العامّة فقط

ج – المشاركة في جهود الإغاثة د – إصدار مَجلّة علمية دورية

٣١ – الحكم الشرعي الصحيح للتبرع بالأعضاء من الأحكام الآتية، هو:

أ – جائز في حياة المتبرع وبعد وفاته بشروط معينة

ب – جائز لأن الجسم ملك للإنسان

ج – جائز في الأعضاء التي تعتمد عليها حياة المتبرع فقط

د – جائز في أي عضو من الأعضاء في حياة المتبرع

٣٢ – من الأمثلة على المسائل القطعية التي لا يجوز فيها الاجتهاد:

أ – زكاة الأسهم ب – مقدار الزكاة ج – بيع الأعضاء د – التأمين التعاوني

٣٣ – امتازت الرسالة النبوية بالوسطية، والاعتدال، والشمول، والمرونة، ومما يترتب على ذلك أنها:

أ – لا تحتاج إلى الاعتماد على مصادر للتشريع

ب – تحتاج إلى إعادة النظر في المسائل والأحوال السابقة

ج – قابلة لمواكبة الأحداث

د – فتحت باب الاجتهاد في كل التصرفات

٣٤ – المقصود من قوله تعالى: {فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ}، هو:

أ – الرجوع إلى الله تعالى بالتوبة والإنابة

ب – النظر في الكتاب والسنة لاستنباط الأحكام الشرعية

ج – الاجتهاد من اختصاص الرسول صلى الله عليه وسلم فقط

د – الاعتماد على الكتاب والسنة وترك مصادر التشريع الأخرى

٣٥ – من شروط المجتهد: التمكن من اللغة العربية، وتعليل ذلك، هو:

أ – ليفهم المقاصد التي جاءت الشريعة لتحقيقها

ب – ليكون قادرًا على فهم المعاني والدلالات لنصوص القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة

ج – لكي يتمكّن من إيجاد الحُكم المناسب لِما يظهر من أمور تتطلّب بيان الحُكم الشرعي فيها

د – لضمان أن يكون مُؤتمَنًا على شرع الله تعالى، وثقةً فيما يُطلقه من أحكام

٣٦ – واحد من الآتية ليس من المجامع الفقهية المعتمدة في الاجتهاد الجماعي:

أ – مجمع البحوث الإسلامية التابع للجامع الأزهر

ب – المجمع الفقهي الدولي التابع لمنظمة التعاون الإسلامي

ج – موقع (الإسلام سؤال وجواب)

د – دار الإفتاء الأردنية

٣٧ – قال تعالى: {وَإِذَا مَسَّ الْإِنْسَانَ الضُّرُّ دَعَانَا لِجَنْبِهِ أَوْ قَاعِدًا أَوْ قَائِمًا فَلَمَّا كَشَفْنَا عَنْهُ ضُرَّهُ مَرَّ كَأَنْ لَمْ يَدْعُنَا إِلَى ضُرٍّ مَسَّهُ كَذَلِكَ زُيِّنَ لِلْمُسْرِفِينَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ}، دلت الآية الكريمة على:

أ – دليل السببية ب – دليل الهداية ج – تنظيم الكون د – دليل الفطرة

٣٨ – كل ما يأتي من أهداف إرسال الرسل، ما عدا:

أ – هداية الناس ب – إقامة الحجة ج – إفساد الفطرة د – تعريف الناس بربهم

٣٩ – الآية الكريمة التي تشير إلى دليل السببية، هي قول الله تعالى:

أ – {وَاللَّهُ أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْئًا}

ب – {لَا الشَّمْسُ يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تُدْرِكَ الْقَمَرَ وَلَا اللَّيْلُ سَابِقُ النَّهَارِ وَكُلٌّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ}

ج – {سَنُرِيهِمْ آيَاتِنَا فِي الْآفَاقِ وَفِي أَنْفُسِهِمْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ}

د – {أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الْخَالِقُونَ}

٤٠ – (كلّ برهان يتوصّل به العقل إلى إثبات حقيقة مُعيّنة)، هذا مفهوم:

أ – دليل الإتقان ب – دليل الهداية ج – الدلائل العقلية د – نظرية المصادفة

٤١ – قال تعالى: {لَا الشَّمْسُ يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تُدْرِكَ الْقَمَرَ وَلَا اللَّيْلُ سَابِقُ النَّهَارِ وَكُلٌّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ}، دلت الآية الكريمة على:

أ – الدقة في تنظيم الكون ب – الدقة في خلق النباتات والحيوانات

ج – الدقة في خلق الإنسان د – دليل السببية

٤٢ – واحد من الآتية ليس من الأسس التي يقوم عليها الإلحاد:

أ – المصادفة ب – العلم ج – الشبهات د – الكون أوجد نفسه

٤٣ – قال تعالى: {يَا أَيُّهَا النَّاسُ ضُرِبَ مَثَلٌ فَاسْتَمِعُوا لَهُ إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَنْ يَخْلُقُوا ذُبَابًا وَلَوِ اجْتَمَعُوا لَهُ}، دلت الآية الكريمة على:

أ – دليل السببية ب – دليل الإتقان ج – تنظيم الكون د – دليل الفطرة

٤٤ – الآية التي تشير إلى دليل الهداية، هي قول الله تعالى:

أ – {وَاللَّهُ أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْئًا}

ب – {لَا الشَّمْسُ يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تُدْرِكَ الْقَمَرَ وَلَا اللَّيْلُ سَابِقُ النَّهَارِ وَكُلٌّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ}

ج – {سَنُرِيهِمْ آيَاتِنَا فِي الْآفَاقِ وَفِي أَنْفُسِهِمْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ}

د – {أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الْخَالِقُونَ}

٤٥ – كل ما يأتي من الطرائق التي توصل إلى الإيمان بالله تعالى، ما عدا:

أ – التفكر في الكون ب – التدبر في آيات الله ج – طلب العلم د – متابعة أقوال الملحدين

٤٦ – توفي الصحابي أنس بن مالك رضي الله عنه سنة:

أ – ٥٧ هـ ب – ٦٥ هـ ج – ٧٣ هـ د – ٩٣ هـ

٤٧ – التعليل الصحيح لمنهج النبي صلى الله عليه وسلم في العبادة، هو:

أ – أن الله قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر

ب – أن الوصول إلى الخشية والتقوى يكون من خلال كثرة العبادة

ج – أن خير العمل ما داوم عليه صاحبه وإن قل

د – أن الله تعالى اختصَّ النبي صلى الله عليه وسلم ببعض الأحكام التي انفرد بها عن غيره

٤٨ – دل قول النبي صلى الله عليه وسلم: "أَنْتُمُ الَّذينَ قُلْتُمْ كَذا وَكَذا؟"، على:

أ – التثبت من القول ب – تشجيع المخاطَبين ج – الحكم على الأقوال والأفعال د – ترك التشدد

٤٩ – المعنى المباشر للسنة في قوله صلى الله عليه وسلم: "فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتي فَلَيْسَ مِنّي"، هو:

أ – المصدر الثاني من مصادر التشريع ب – القول أو الفعل أو التقرير

ج – المنهج والطريقة د – المجاهدة

٥٠ – من آثار المجاهدة في العبادة:

أ – إيقاع النفس في الحرج ب – العمل بما جاء به الشرع من أمر أو نهي

ج – عدم مراعاة حقوق الزوجة والأولاد د – المَلَل الذي يؤدي إلى التوقف عن العمل

٥١ – راوي الحديث الشريف: "أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لَأَخْشَاكُمْ لِلَّهِ وَأَتْقَاكُمْ لَهُ"، هو الصحابي:

أ – أبو هريرة رضي الله عنه ب – النعمان بن بشير رضي الله عنه

ج – أنس بن مالك رضي الله عنه د – عبد الله بن عباس رضي الله عنهما

٥٢ – سبب إكثار الصحابة رضي الله عنهم من سؤال رسول الله صلى الله عليه وسلم عمّا كان ينزل بهم من وقائع وأحداث، هو:

أ – أن الله تعالى قد غفر له ما تقدّم من ذنبه وما تأخّر

ب – أن عمل النبي صلى الله عليه وسلم إما ظاهر وإما مخفي

ج – أنه يتعيّن عليهم الإكثار من الطاعات بسبب وقوعهم في كثير من الأخطاء والمعاصي

د – الحرص على تعرّف أحكام الدين

٥٣ – جعل الله تعالى تكليف الإنسان بالأحكام الشرعية متوقفًا على وجود:

أ – الرسل ب – الدين ج – العقل د – الفطرة

٥٤ – الترتيب الصحيح لمقاصد الشريعة حسب الأهمية، هو:

أ – حفظ الدين، حفظ العقل، حفظ النفس، حفظ النسل، حفظ المال

ب – حفظ الدين، حفظ النفس، حفظ النسل، حفظ العقل، حفظ المال

ج – حفظ الدين، حفظ النفس، حفظ العقل، حفظ النسل، حفظ المال

د – حفظ الدين، حفظ النفس، حفظ العقل، حفظ المال، حفظ النسل

٥٥ – يدل قول النبي صلى الله عليه وسلم: "إِذا خَطَبَ إِلَيْكُمْ مَنْ تَرْضَوْنَ دينَهُ وَخُلُقَهُ فَزَوِّجوهُ، إِلّا تَفْعَلوا تَكُنْ فِتْنَةٌ في الْأَرْضِ وَفَسادٌ عَريضٌ" على أحد مقاصد الشريعة، هو:

أ – حفظ النسل ب – حفظ النفس ج – حفظ العقل د – حفظ الدين

٥٦ – قال تعالى: {وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ}، دلت الآية الكريمة على وسيلة من وسائل:

أ – حفظ الدين ب – حفظ النفس ج – حفظ العقل د – حفظ المال

٥٧ – من وسائل حفظ الدين:

أ – دعوة الإنسان إلى المحافظة على حياته

ب – تشريع العقوبات التي تمنع الناس من اعتداء بعضهم على بعض

ج – النهي عن التقليد الأعمى والاستسلام للتعصب

د – الجهاد والدعوة والأمر بالمعروف

٥٨ – عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: "لَعَنَ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم الرّاشِيَ وَالْمُرْتَشِيَ"، دل الحديث على:

أ – حرمة السرقة ب – حرمة الربا ج – حفظ المال د – حفظ العقل

٥٩ – من الأحكام الشرعية في مرتبة الحاجيّات:

أ – مشروعية الزواج ب – التقرب إلى الله تعالى بنوافل الطاعات

ج – الحث على أخذ الزينة عند كل مسجد د – إباحة الإفطار في رمضان للمسافر

٦٠ – (فَوَالَّذي نَفْسي بِيَدِهِ، إِنَّهَا لَوَصِيَّتُهُ إِلى أُمَّتِهِ) قائل هذه العبارة، هو:

أ – عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ب – عبد الله بن عباس رضي الله عنه

ج – جرير بن عبد الله رضي الله عنه د – أنس بن مالك رضي الله عنه

٦١ – كل ما يأتي من دلالات قوله تعالى: {إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ}، ما عدا:

أ – تأكيد مبدأ المساواة بين الناس

ب – حرمة الاعتداء على حياة الإنسان وماله وعِرضه

ج – التفاضل بين الناس عند الله تعالى يكون بالتقوى والعمل الصالح

د – أرسى الإسلام مبدأ العدل بين الناس في الحقوق والواجبات، وفي الجزاء والعقاب

٦٢ – النص من خطبة الوداع الذي يوافق قوله تعالى: {وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا}، هو:

أ – "وَقَدْ تَرَكْتُ فيكُمْ ما لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ إِنِ اعْتَصَمْتُمْ بِهِ، كِتابُ اللهِ"

ب – "إِنَّ الشَّيْطانَ قَدْ أَيِسَ أَنْ يَعْبُدَهُ الْمُصَلُّونَ في جَزيرَةِ الْعَرَبِ، وَلكنْ في التَّحْريشِ بَيْنَهُمْ"

ج – "أَلا كُلُّ شَيءٍ مِنْ أَمْرِ الْجاهِلِيَّةِ تَحتَ قَدَمَيَّ مَوْضوعٌ"

د – "فَإِنَّ دِماءَكُمْ وَأَمْوالَكُمْ وَأَعْراضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هذا، في بَلَدِكُمْ هذا، في شَهْرِكُمْ هذا"

٦٣ – سبب يأس الشيطان من عودة أهل جزيرة العرب إلى عبادة الأصنام، هو:

أ – الخوف من الخصومات والشحناء ب – انتشار الإسلام

ج – ظهور الفتن د – الحذر من التحريض بينهم

٦٤ – ابتدأ صلى الله عليه وسلم بإبطال دم ابن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب الذي كان:

أ – مسترضعًا في قريش، فقتلته هذيل ب – مسترضعًا في بني هذيل، فقتلته قريش

ج – مسترضعًا في بني سعد، فقتلته هذيل د – مسترضعًا في يثرب، فقتله بنو سعد

٦٥ – دل قول النبي صلى الله عليه وسلم خُطبته: "أَيُّها النّاسُ" على أسلوب:

أ – الاستنصات ب – الحوار ج – التشبيه د – النداء

٦٦ – كل ما يأتي يدل على خطورة الربا، ما عدا:

أ – استغلال حاجة الناس ب – الكسب غير المشروع

ج – مساعدة المحتاجين د – مخالفة الشريعة

٦٧ – (التزام أخلاقي يتحمّله الفرد تجاه المجتمع؛ للنهوض به، وتحقيق مصالحه العامة، والدفاع عنه، والحفاظ عليه)، هذا مفهوم:

أ – مقاصد الشريعة ب – المصالح والغايات ج – حقوق الإنسان د – المسؤولية المجتمعية

٦٨ – قال صلى الله عليه وسلم: "لا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتّى يُحِبَّ لِأَخيهِ ما يُحِبُّ لِنَفْسِهِ"، دل الحديث الشريف على دافع من دوافع المسؤولية المجتمعية، هو:

أ – تقدير الذات ب – تعزيز الإنسان لنفسه ووجودها

ج – الحرص على الأجر والثواب د – حب الوطن

٦٩ – (إِنَّكَ لَتَصِلُ الرَّحِمَ، وَتَحمِلُ الكَلَّ، وَتَكسِبُ الْمَعْدومَ، وَتَقْري الضَّيفَ، وَتُعينُ عَلى نَوائِبِ الْحَقِّ)، قائلة هذه العبارة هي أم المؤمنين السيدة:

أ – خديجة رضي الله عنها ب – حفصة رضي الله عنها

ج – عائشة رضي الله عنها د – أم سلمة رضي الله عنها

٧٠ – من آثار المسؤولية المجتمعية: الترابط بين أفراد المجتمع، الحديث الذي يدل على ذلك، هو:

أ – "الْيَدُ الْعُلْيا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلى"

ب – "مَنْ نَفَّسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيا نَفَّسَ اللهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيامَةِ"

ج – "مَثَلُ الْمُؤْمِنينَ في تَوادِّهِمْ وَتَراحُمِهِم وَتَعاطُفِهِمْ مَثَلُ الْجَسَدِ"

د – "لَيْسَ مِنّا مَنْ لَم يَرْحَمْ صَغيرَنا، وَيُوَقِّرْ كَبيرَنا"

٧١ – قال صلى الله عليه وسلم: "لَيْسَ مِنّا مَنْ لَم يَرْحَمْ صَغيرَنا، وَيُوَقِّرْ كَبيرَنا"، دل هذا الحديث على صورة من صور المسؤولية المجتمعية، هي:

أ – تقديم المساعدة للضعفاء والمحتاجين ب – الإسهام في الأعمال التطوعية

ج – الإصلاح بين الناس د – تعزيز القِيَم الأخلاقية في المجتمع

٧٢ – من أدوات تقييم أداء المؤسسات والشركات المخصصة لتحسين جودة الحياة:

أ – عدد الموظفين ب – تعزيز الخدمات الطبية ج – الأرباح المالية د – عدد المساهمين

٧٣ – من آثار المسؤولية المجتمعية: الإسهام في تنمية المجتمع، قول الله تعالى الذي يدل على ذلك، هو:

أ – {إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ}

ب – {وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ}

ج – {وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ الْقُرَى بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا مُصْلِحُونَ}

د – {أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ}

٧٤ – تشترك سورة الفرقان في المطلع بلفظة (تبارك) مع سورة:

أ – النحل ب – الملك ج – الأعراف د – الحديد

٧٥ – التعبير بلفظة (يمشون) في قوله تعالى: {وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا}، فيه دلالة على:

أ – السلوك العملي والسيرة اليومية ب – الجد والاجتهاد

ج – اجتناب الانتصار للنفس د – الإعراض عن الجاهلين

٧٦ – المقصود بالخلود في قوله تعالى: {يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا}، هو:

أ – الإقامة الدائمة لكل من يدخل جهنم

ب – الإقامة المؤقتة لكل من يدخل جهنم

ج – الإقامة الطويلة للكافرين ولعصاة المؤمنين

د – الإقامة الدائمة للكافرين والطويلة لعصاة المؤمنين

٧٧ – إذا ماتت امرأة وتركت ابنًا وبنتين وأخوين، فإن التقسيم الصحيح للتركة هو:

أ – السدس للأخوين والباقي للابن والبنتين

ب – النصف للابن والثلث للبنتين والباقي للأخوين

ج – الثلث للابن والثلثان للبنتين والأخوان لا يرثان

د – الأخوان لا يرثان والابن والبنتان يأخذون التركة

٧٨ – الحكم الشرعي الصحيح في حال قتل الوارث مورّثَه، هو:

أ – القاتل لا يرث دائمًا　　ب – ميراث القاتل متوقف على موافقة الورثة

ج – القاتل المتعمد لا يرث　　د – القاتل خطأً لا يرث

٧٩ – النصف في الميراث هو نصيب:

أ – البنت إذا كان للمتوفى أبناء ذكور　　ب – الزوج إن لم يكن للزوجة أولاد

ج – الزوجة إن كان للزوج أولاد يَرِثونه　　د – الأب إن لم يكن للمتوفى أولاد

٨٠ – الحكم الشرعي لكتابة الوصية، هو:

أ – مندوب　　ب – مباح　　ج – واجب　　د – جائز

٨١ – تبطل الوصية في حالة من الحالات الآتية:

أ – إذا لم يوافق الورثة على تنفيذها　　ب – إذا كانت بأقل من الثلث

ج – إذا مات الموصي قبل الموصى له　　د – إذا مات الموصى له قبل الموصي

٨٢ – العبارة الصحيحة فيما يتعلق بالوصية والوقف، هي:

أ – الوصية تنفذ بعد وفاة الإنسان والوقف تبرع في حياته

ب – الوصية مندوبة والوقف واجب

ج – الوصية والوقف لا ينفذان إلا بعد الوفاة

د – الوصية والوقف ينفذان قبل الوفاة

٨٣ – من الأمثلة على وقفيات الملك عبد الله الثاني في المجال العلمي:

أ – وقفية الإمام الشافعي　　ب – وقفية المدرسة النظامية

ج – وقفية المدرسة الصلاحية　　د – وقفية الإمام الغزالي

٨٤ – كان الطبيب أبو الفضل الصوري من أشهر الأطباء الذين عملوا في:

أ – المستشفى النظامي　　ب – مستشفى المقاصد

ج – المستشفى الصلاحي　　د – المستشفى المنصوري

٨٥ – المجال الذي ساهم الوقف فيه بتدريس العلوم الطبية، هو المجال:

أ – الاجتماعي ب – الصحي ج – العلمي د – الفكري

٨٦ – أسلوب النبي صلى الله عليه وسلم الذي استخدمه في حديث (مفهوم الإفلاس)، هو:

أ – الاستنصات ب – الإنكار ج – الاستفهام د – السؤال

٨٧ – قال تعالى: {وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ}، دلت الآية الكريمة على كبيرة من الكبائر، هي:

أ – القذف ب – شهادة الزور ج – أكل أموال الناس بالباطل د – سفك الدماء

٨٨ – المقصود بكلمة (الأُترجّة):

أ – التمرة ب – ثمرة طيبة الطعم والرائحة

ج – نوع من المعادن الثمينة د – ثمرة حلوة الطعم ولا رائحة لها

٨٩ – كل ما يأتي صحيح في ما يتعلق بأهمية الأمن، ما عدا:

أ – الأمن حاجة أساسية

ب – الأمن والاستقرار يضبط التعامل بين الناس

ج – الحاجة إلى الأمن تقل عن الحاجة إلى الغذاء واللباس والدواء

د – من دون الأمن لا يستطيع الإنسان أن يمارس شؤون حياته اليومية

٩٠ – من مخاطر الجريمة: الإخلال بأمن المجتمع، قول الله تعالى الذي يدل على ذلك، هو:

أ – {وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ}

ب – {إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ}

ج – {وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ}

د – {ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ}

٩١ – من مزايا نظام العقوبات في الإسلام، أنه:

أ – حصر حق تنفيذ العقوبة بالحاكم ب – نظام وضعي

ج – نظام دنيوي د – لا يعاقب من أفلت من العقوبة في الدنيا

٩٢ – صدر الإعلان العالمي لحقوق الإنسان عن:

أ – الشريعة الإسلامية ب – الأمم المتحدة ج – جامعة الدول العربية د – منظمة الصحة العالمية

٩٣ – جاء في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان: (لا يُتدخّل في الحياة الخاصة للإنسان)، دل هذا النص على:

أ – الحقوق الأساسية ب – حق التملك ج – الحقوق الاقتصادية د – الحقوق الاجتماعية

٩٤ – جاء في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان: (للرجل والمرأة متى بلغا سِنَّ الزواج حقُّ التزوُّج، وتأسيس أُسرة دون أيِّ قيد بسبب الجنس أو الدين)، الموقف الصحيح من هذه المادة:

أ – مقبولة؛ لأنها كفلت حق الإنسان في تكوين أسرة

ب – مرفوضة؛ لأنها لم تحدد سن الزواج

ج – مقبولة؛ لأنها لم تفرق بين الناس بسبب الجنس أو الدين

د – مرفوضة؛ لأنها خالفت تعاليم الإسلام

٩٥ – من الأمثلة على المعاهدات الدولية بين المسلمين والمشركين في السيرة النبوية:

أ – صلح الحديبية ب – بيعة العقبة الثانية

ج – الهجرة إلى الطائف د – الرسائل إلى الملوك والرؤساء

٩٦ – الصحابي الجليل الذي أخذ منه كفار قريش العهد بألا يقاتل مع المسلمين في معركة بدر، هو:

أ – أبو بصير رضي الله عنه ب – جرير رضي الله عنه

ج – حُسيل رضي الله عنه د – ابن عباس رضي الله عنه

٩٧ – يُعد شراء المسلمين في عهد النبي صلى الله عليه وسلم الحبوب من بلاد الشام، مثالًا على:

أ – المعاهدات الإنسانية ب – المعاهدات السياسية

ج – المعاهدات التجارية د – العلاقات الدبلوماسية

إجابات المجموعة الثانية (أسئلة مقترحة)

الفصل الدراسي الثاني

السؤال	الإجابة	السؤال	الإجابة	السؤال	الإجابة	السؤال	الإجابة
١.	ب	٢٦.	ج	٥١.	ج	٧٦.	د
٢.	ج	٢٧.	د	٥٢.	د	٧٧.	د
٣.	د	٢٨.	ج	٥٣.	ج	٧٨.	ج
٤.	ب	٢٩.	د	٥٤.	ج	٧٩.	ب
٥.	أ	٣٠.	د	٥٥.	أ	٨٠.	أ
٦.	د	٣١.	أ	٥٦.	د	٨١.	د
٧.	ب	٣٢.	ب	٥٧.	د	٨٢.	أ
٨.	د	٣٣.	ج	٥٨.	ج	٨٣.	د
٩.	أ	٣٤.	ب	٥٩.	د	٨٤.	ج
١٠.	ج	٣٥.	ب	٦٠.	ب	٨٥.	ب
١١.	ب	٣٦.	ج	٦١.	ب	٨٦.	د
١٢.	د	٣٧.	د	٦٢.	أ	٨٧.	أ
١٣.	ب	٣٨.	ج	٦٣.	ب	٨٨.	ب
١٤.	أ	٣٩.	د	٦٤.	ج	٨٩.	ج
١٥.	د	٤٠.	ج	٦٥.	د	٩٠.	د
١٦.	ب	٤١.	أ	٦٦.	ج	٩١.	أ
١٧.	ب	٤٢.	ب	٦٧.	د	٩٢.	ب
١٨.	أ	٤٣.	أ	٦٨.	ج	٩٣.	أ
١٩.	د	٤٤.	أ	٦٩.	أ	٩٤.	د
٢٠.	ج	٤٥.	د	٧٠.	ج	٩٥.	أ
٢١.	أ	٤٦.	د	٧١.	د	٩٦.	ج
٢٢.	ب	٤٧.	ج	٧٢.	ب	٩٧.	ج
٢٣.	د	٤٨.	أ	٧٣.	ج		
٢٤.	أ	٤٩.	ج	٧٤.	ب		
٢٥.	ب	٥٠.	ب	٧٥.	أ		